

## المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

### اقرار بالحالة الجنائية

استناد الى الفقرة الثامنة من المادة السابعة عشرة في الفصل السادس من القانون رقم 1 لسنة 2021م بشأن انتخاب رئيس الدولة وتحديد اختصاصاته والتي تنص على طالب الترشح ان يقدم اقرار بانه لم يسبق الحكم عليه في جناية أو جريمة مخلة بالشرف أو الامانة وانه لم يصدر ضده قرار بالعزل التأديبي

عليه اقرارنا المترشح ..... الرقم الوطني.....

بانه لم يسبق الحكم علي في جناية أو جريمة مخلة بالشرف أو الامانة وانه لم يصدر ضدي قرار بالعزل التأديبي، كما وقد قمت بتقديم طلب الحصول على شهادة الخلو من السوابق وتحصلت على ايصال يفيد بذلك، و أتعهد بإحضار شهادة الحالة الجنائية حال صدورها.

مقدم الاقرار: .....

التوقيع: .....

التاريخ: ...../...../ 2021م